كل واحد منهما فرد اليها ومورد التحقيقها وبيانه على وجه
الاستدلال الحد التام كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان
كلي والكلي ينحصر في الخمسة ولا يكون كليته الا بالنسبة
الى زيد وعمرو مثلا ولا يتصور كليته بالنظر اليهما او كل
واحد منهما عن الخصوص الا على طريق النوعية والنوع يصح
في جوابه ما يكون نوعا بالقياس اليه وسيأتي ما فيه
اقول هنا نظر قوي وهو ان النوع كالانسان اذا اخذ
مع قيد عرضي له كالسواد او البياض بان يكون التقييد
او القيد القيد كلاهما خارجين على طريق الشخص كالانسان
الاسود او الابيض مثلا فلا شك انه كلي بالنسبة
الى افراده كزيد وعمرو وبكر مثلا فلا بد ان يكون كليا
ولا يكون عارضا عاما او خاصة ضرورة كون التقييد
والقيد كليهما خارجين منه ولا يكون فصلا او جنسا وهو
ظاهر كما لا يخفى على المتأمل فلا بد من ان يكون نوعا بالنسبة
الى تلك الافراد ضرورة انحصار الكلي في الخمسة والنوعية
ايضا باطلة فانها تقتضي الى الاستغناء فان النوعي
ذاتي لافراده والذاتيات لا تقبل وهذا الكلي من هذه
الجهة يقبل ضرورة كون زيد انسانا ابيض او اسود
محتاجا الى علة لاحتياج التقييد والقيد اليها فيبطل
انحصار الكلي في الخمسة وقد قلتم به كما ذكروا المتعصي
عن هذا الاشكال بان الانسان الماخوذ مع السواد
والبياض مثلا نوع بحسب نفس ذاته من حيث هي هي
وغير قابل بعلة بالقياس الى افراده واما بالنسبة الى القيد
الخارجي الماخوذ معه على الطريق الذي ذكر فهو ليس
بنوع بل امر خارجي لازم او عارض قابل بعلة مسانخة

او

او غير مسانخة فالخروج والدخول في النوع المذكور
باعتبار في ولا مشاحة فيه وهذا كما يقال ان الشخص
خارج عن الطبيعة مع انه لم يزد في الشخص شيء
اخر على الطبيعة مع انه بالدخول على مذهب التحقيق
والسر فيه ان الخروج عبارة عن عدم الدخول والعينية
ولا شك ان الانسان الماخوذ مع هذه الجهة ليس
داخلا في حقيقة زيد وعمرو وبكر فان ملاحظة الذات
تبايت داخلة في ملاحظة الذات من حيث هي على
سبيل التفصيل وها هنا خارجة البتة واما سلب
العينية فظاهر فاذن لم يبق الا شق الخروج فيتم
هذا الكلي في الخاصة او العرض العام فتامل وعن
تمام المشترك ان جمع بين امور فيجاب بانه نوع ان كانت
متفقة الحقيقة وذلك لان النوع تمام الماهية المشتركة
بين افراده وبالجنس ان كانت مختلفها لما ذكر في الاول ومن
ها هنا يتضح عدم امكان جنسين في مرتبة واحدة لما
هية واحدة وذلك لان الجنس يقع في جواب ما هو اذا
سئل عن امور مختلفة وح يكون ما هو طالبا لتمام الحقيقة
المشتركة فان كان الواقع في جوابه احد الجنسين فقط لزم
بطلان جنسية الاخر وهو خلاف المفروض وقد يستدل
عليه بانه لو كان بشيء واحد جنسان يلزم الاستغناء عن
الذاتي فان احد الجنسين اذا اقترن بفصل القريب
فصلت الماهية النوعية ويكون الجنس الاخر لتوارد الفصول
اقول في كلام الوجهين نخوخفا اذ يجوز ان يكون ماهية
واحدة لها جنسان كل جنس منهما بالنظر الى نوع معين
ولا يكون جنسا بالنظر الى نوع اخر كما اذا فرضنا ثلاثة عشر

Copyright Yeungnam University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)